

مصطفى شوقي forvis Mazars
محاسبون قانونيون ومستشارون

زروق والسلاوي وشركاه
محاسبون قانونيون ومستشارون

صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع
النقدى ذو العائد اليومى التراكمى والتوزيع الدورى
القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية
فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
وكذا تقرير مراقبى الحسابات عليها

**صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
القواعد المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤**

صفحة

المحتويات

٢-١	تقرير مراقبى الحسابات
٣	المركز المالي
٤	قائمة الدخل
٥	قائمة الدخل الشامل
٦	قائمة التدفقات النقدية
٧	قائمة التغير في صافي اصول الصندوق
٢٥ – ٨	السياسات المحاسبية والإيضاحات المتممة للقواعد المالية

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الصندوق الرابع (صندوق نادي ذو عائد يومي تراكمي والتوزيع الدوري)
والسادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية الدورية المرفقة لصندوق استثمار البنك الأهلي المصري (الصندوق الرابع) - صندوق نادي ذو عائد يومي تراكمي والتوزيع الدوري - والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ وكذا قوائم الدخل (الأرباح أو الخسائر) والدخل الشامل والتدفقات النقدية والتغير في صافي أصول الصندوق عن الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وللبيانات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئوليّة الإدارَة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية الدورية مسئولة شركة خدمات الإدارَة "شركة فند داتا لخدمات إدارة الصناديق" فشركة خدمات الإدارَة مسؤولة عن إعداد وعرض القوائم المالية الدورية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئوليّة الإدارَة تصميم وتتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية دورية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أيّة تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئوليّة اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئوليّة مراقب الحسابات

تحصر مسؤوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية الدورية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتنطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتحطيم وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية الدورية خالية من أيّة خطأ هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والافتراضات في القوائم المالية الدورية ، وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية الدورية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ . ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام شركة خدمات الإدارَة بإعداد القوائم المالية الدورية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى شركة خدمات الإدارَة.

وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة شركة خدمات الإدارَة وكذا سلامية العرض الذي قدمت به القوائم المالية الدورية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية الدورية.

الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية الدورية المشار إليها أعلاه تعبر بعدلة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق استثمار البنك الأهلي المصري (الصندوق الرابع) - صندوق نفدي ذو عائد يومي تراكمي والتوزيع الدوري- في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ ، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء التوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

فقرة توجيه انتبه

ومع عدم اعتبار ذلك تحفظاً، بتاريخ ١٥ يونيو ٢٠٢٣ صدر القانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض احكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، ولم تصدر اللائحة التنفيذية للقانون حتى الان ، الامر الذي يصعب معه تقدير الاثار المحتملة والمترتبة على القوائم المالية في حالة خضوع الصندوق للضريبة اياضاح رقم (٢٦).

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى :

تمسك شركة خدمات الإدارة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية الدورية متفقة مع ما هو وارد بالحسابات، كما أن أساس تقييم أصول والتزامات هذا الصندوق وتحديد القيمة الاستردادية لوثائق الاستثمار في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ تتفق مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق، وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

القاهرة في: ٨ أغسطس ٢٠٢٤

مراقبى الحسابات



سجل قيد مراقب الحسابات لدى الهيئة العامة
للرقابة المالية رقم (٧)

مصطفي شوقي forvis Mazars



سجل قيد مراقب الحسابات لدى الهيئة العامة
للرقابة المالية رقم (٢٠٠٨)

زروق والسلاوي وشركاه

صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدى ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

٢٠٢٣ ٣١ ٢٠٢٤ ٣٠
 جنيه مصرى إيضاح رقم

الأصول	الأصول المتداولة	النقدية وما في حكمها
٦٤٦ ٨٨٢	٨١٦ ٩٨٨	(١٠)
٤٧٢ ٧٧٦ ٠٠٠	٤ ٠٠٩ ٦٦٥ ٠٠٠	(١١)
٤٧ ٤٠٥ ٢٦٤ ٦٥٦	٢٨ ٩٤٩ ٤٥٦ ٣٩٤	(١-١٢)
٤٧ ٨٧٨ ٦٨٧ ٥٣٨	٣٢ ٩٥٩ ٩٣٨ ٣٨٢	
إجمالي النقدية وما في حكمها		
استثمارات متداولة في أوراق مالية		
--	٥ ٤٣٩ ٢٥٨ ٨٦٠	(٢-١٢)
٢ ١٤٧ ٥١٤ ٣٤٣	--	(٢-١٢)
--	١١ ٧٠٥ ٢٩٥ ٩٢٦	(٢-١٢)
٢ ١٤٧ ٥١٤ ٣٤٣	١٧ ١٤٤ ٥٥٤ ٧٨٦	
إجمالي استثمارات متداولة في أوراق مالية		
استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح أو الخسائر		
١٣٨ ٧٠٦ ٥٣٨	١٥٣ ٣٥٩ ٧٠٨	(١٣)
١٣٨ ٧٠٦ ٥٣٨	١٥٣ ٣٥٩ ٧٠٨	
١٣٨ ٧٠٦ ٥٣٨	١٥٣ ٣٥٩ ٧٠٨	
إجمالي استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح أو الخسائر		
مدينون أرصدة مدينة أخرى		
٢٣٠ ٥٨٠	١٠ ٤٨٠ ٦٠٩	(١٤)
٢٣٠ ٥٨٠	١٠ ٤٨٠ ٦٠٩	
٢٣٠ ٥٨٠	١٠ ٤٨٠ ٦٠٩	
إجمالي مدينون أرصدة مدينة أخرى		
إجمالي الأصول المتداولة		
٣٤٧ ٣٨٤ ١١٩	٣٤٧ ٩٩٥ ٤٦٤	(١٥)
٧٠ ٢٢٨ ٠١٢	٨٢ ٢٩١ ٠٥٧	(١٦)
٧٥٧ ٣٦٠ ٨٧٦	٨٣٨ ٥٤٦ ٣٦٠	(١٧)
١ ١٧٤ ٩٧٣ ٠٠٧	١ ٢٦٨ ٨٣٢ ٨٨١	
٤٨ ٩٩٠ ١٦٥ ٩٩٢	٤٨ ٩٩٩ ٥٠٠ ٦٠٤	(١٨)
١٦٨ ٣٠٢ ٤١٧	١٦٧ ٧٠٩ ٢٧٢	
٤٨ ٩٩٠ ١٦٥ ٩٩٢	٤٨ ٩٩٩ ٥٠٠ ٦٠٤	
إجمالي الالتزامات المتداولة		
صافي أصول الصندوق		
عدد الوثائق القائمة		
سعر الوثيقة		

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) تمثل جزء متتم للقوائم المالية وتقرأ معها.
 تقرير مراقباً الحسابات مرافق.

شركة فند داتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار
 الصفة : العضو المنتدب

-
-
-
-
-
-



صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
 منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الدخل عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

الستة أشهر المنتهية في	إيضاح رقم	إيرادات النشاط
٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣٠ يونيو ٢٠٢٣	عوائد أذون الخزانة
جنيه مصرى	جنيه مصرى	صافي أرباح (خسائر) بيع أذون خزانة
٢١٧٦٥٠١٦٧٣	٥٦٣٩٣٦٥٢٠٠	عوائد على الودائع والحساب الجاري بفائدة
(٣٥٩٣٨٤١٠)	٥٦٦٩٢٣٦٦٧	إيرادات وثائق استثمار لدى صناديق استثمار أخرى
١٩٠٦٢٧١٣٢٣	٣٣٩٤٤٨٩٧٦	عوائد سندات
٢٨٢٨	--	التغير في القيمة العادلة للأصول المالية المثبتة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
٨٧٠٦٠٦	--	اجمالي إيرادات النشاط
٧٤٣٤٩٩٢	١٤٦٥٣١٧٠	
٤٥٤٦٩٣٠١٢	٦٥٦٠٣٩١٠١٣	


٥٥٥٣١٤٧٩	٦١٥٥٧٠٤٢	مصاريفات تسويقية
٢٣١٨٥	٣٣٢١٩	مصاريفات إعلان
١٦٣٦٨٥	١٦٤١٢٦	أتعاب شركة خدمات الإدارة
٥٥٥٣١٤٦٤	٦١٥٥٧٠٢٣	أتعاب مدير الاستثمار
٦٦٦٣٧٨٧٤	٧٣٨٦٨٥٤٩	أتعاب البنك الأهلي المصري
١٤٤١٣٤١	١٩٠٠٥٢٥	مصاريفات عمومية
١٠١٣٤٢٠٣	١٦٤١٩١٠٠	المساهمة التكافلية
٣١٦٧٧	١٥٩٩٣٨٠	عمولة أمين حفظ
٤٣٥٢١٠٣٣٥	١١٢٧٨٧٣٠٤٠	ضرائب على عوائد أذون الخزانة
(٧١٨٧٦٨٢)	١١٣٣٨٤٧٣٣	ضرائب على أرباح بيع أذون الخزانة
٤١١٤٩١٧١	١٢٠٦٣٠٤٥	مخصصات مكونة
--	٤١١٥٢٠	رسوم على أذون خزانة
٦٥٨٦٦٦٧٣٢	١٤٧٠٨٣١٣٠٢	الإجمالي
٣٣٩٦٠٢٦٢٨٠	٥٠٨٩٥٥٩٧١١	صافي أرباح الفترة

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) تمثل جزء متمم للقواعد المالية وتقرأ معها.
 تقرير مراقباً الحسابات مرفق.

شركة فند داتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

الصفة : العضو المنتدب

التوقيع :



صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقيدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
 منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الدخل الشامل عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

الستة أشهر المنتهية في

٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٣٠ يونيو ٢٠٢٤

جنيه مصرى

جنيه مصرى

<u>٣٣٩٦٠٢٦٢٨٠</u>	<u>٥٠٨٩٥٥٩٧١١</u>	صافي أرباح الفترة
--	--	<u>إضاف / (يخصم) :</u>
<u>٣٣٩٦٠٢٦٢٨٠</u>	<u>٥٠٨٩٥٥٩٧١١</u>	الدخل الشامل الآخر
		إجمالي الدخل الشامل عن الفترة

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) تمثل جزء متصل للقواعد المالية وتقرأ معها.
 تقرير مراقباً الحسابات مرفق.
 شركة فند داتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار
 الصفة : العضو المنتدب

التواقيع :



صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدى ذو العائد اليومى التراكمي والتوزيع الدورى
منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة التدفقات النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

٢٠٢٣ ٣٠	٢٠٢٤ ٣٠	ايضاح
جنيه مصرى	جنيه مصرى	رقم

التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل

٣٣٩٦٠٢٦٢٨٠	٥٠٨٩٥٥٩٧١١	صافي أرباح الفترة
<u>تعديلات التسوية صافي ارباح الفترة مع التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u>		
٤١١٤٩١٧١	١٢٠٦٣٠٤٥	مخصصات مكونة
(٧٤٣٤٩٩٢)	(١٤٦٥٣١٧٠)	صافي التغير في الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
٣٤٢٩٧٤٠٤٥٩	٥٠٨٦٩٦٩٥٨٦	ارباح التشغيل
(١٥٣٥٠١٣٣٩٢٨)	(١٤٩٩٧٠٤٠٤٤٣)	التغير في أذون خزانة أكثر من ٩١ يوم
٣٩٣٦١٧١	--	التغير في سندات
٩١٧٨٢٢٢	(١٠٢٥٠٠٢٩)	التغير في مدینون وارصدة مدينة اخرى
(٦٨٠٣١٣٨٣)	٦١١٣٤٥	التغير في دائنون حسابات دائنة أخرى
(١١٩٧٥٣١٠٤٦٢)	(٩٩١٩٧٠٩٥٤١)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) / أنشطة التشغيل

التدفقات النقدية من أنشطة التمويل

٨٥٥٢٢٩٧٨٧	(٢١٧٥٠٥٤٤٤)	صافي النقدية الناتجة من (المستخدمة في) استرداد وإصدار وثائق الاستثمار
(٢٢٤٤٤٠٤٨٦٤)	(٤٧٨١٥٣٤١٧١)	التوزيعات المدفوعة خلال الفترة
(١٣٨٩١٧٥٠٧٧)	(٤٩٩٩٠٣٩٦١٥)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل
(١٣٣٦٤٤٨٥٥٣٩)	(١٤٩١٨٧٤٩١٥٦)	صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة
٣٨٥١٥٥٨٥٩٨٧	٤٧٨٧٨٦٨٧٥٣٨	رصيد النقدية وما في حكمها في بداية الفترة
٢٥١٥١١٠٠٤٤٨	٣٢٩٥٩٩٣٨٣٨٢	رصيد النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

ويتمثل رصيد النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة فيما يلى :


٢٧٧٨٣٧	٨١٦٩٨٨	(١٠)	نقدية بالبنوك - حسابات جارية
٤٩٩٥٢٨٨٠٠	٤٠٠٩٦٦٥٠٠	(١١)	ودائع لأجل بالبنوك
٢٠١٥٥٥٣٤٦١١	٢٨٩٤٩٤٥٦٣٩٤	(١-١٢)	أذون خزانة مستحقة خلال ٣ شهور
٢٥١٥١١٠٠٤٤٨	٣٢٩٥٩٩٣٨٣٨٢		

تم استبعاد أثر المعاملات غير النقدية بمبلغ ٨٣٨,٥٤٦,٣٦٠ جنية مصرى تتمثل في دانو التوزيعات الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢٥) تمثل جزء متصل للقوائم المالية وتقرأ معها.

- تقرير مراقباً الحسابات مرفق.

- شركة فند داتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

- الصفة : العضو المنتدب


- التوقيع: 



استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدى ذو العائد البيومي التركى والتزويت الدولى

٢٠٢٤ يونيو ٣٠ - العدد ١٧٦ - جريدة الأهرام

- الإيصالات المرفقة من (١) إلى (٢٥) تمثل جزءاً متمم للقرار المالي وتفصيلاً معها.
تقدير مراقباً المسابقات (مرفق).
شركة قدمت خدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار
الصفة: المضو المنتدب
التوفيق: _____



صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدى ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

١- نبذة عن الصندوق

١/١ الكيان القانوني والنشاط

أنشأ البنك الأهلي المصري الصندوق الرابع (الصندوق النقدى ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري) بموجب ترخيص رقم ٣٤٥ الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية في ٢٦ مارس ٢٠٠٦ كنشاط للاستثمار الجماعي وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وبموجب موافقة البنك المركزي المصري في ١ ديسمبر ٢٠٠٥ وذلك بهدف الاستثمار في محفظة متنوعة من أدوات سوق النقد وسوق رأس المال من سندات (حكومية وبنوك وشركات) وأذون خزانة، وصكوك التمويل ووثائق الصناديق الأخرى.

٢/١ غرض الصندوق

١/٢/١ يهدف الصندوق إلى منح عائد يومي تراكمي من خلال توزيع استثماراته على أدوات سوق النقد مثل أذون الخزانة، صكوك التمويل، السندات الحكومية ووثائق الصناديق الأخرى المثلية العاملة بالسوق وغيرها من الأدوات المالية قصيرة الأجل، وكذلك استثمار جزء من أموال الصندوق في ودائع وأوعية ادخارية بنكية بأجال مختلفة كما يعتمد الصندوق على سياسة استثمارية متحفظة تمثل في تنوع الاستثمارات المختلفة بهدف المحافظة على أموال المستثمرين.

٢/٢/١ يعتمد الصندوق بصفة أساسية على آليات التداول العادية المعمول بها وفقاً لأحكام القانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية الصادرة في ٢٠١٤/٢/٢٥ ويمكن للصندوق العمل وفقاً للآليات الأخرى التي يقرها القانون مثل التداول بالهامش أو الشراء والبيع في ذات الجلسة أو الاقتران بغرض البيع أو أيه آلية جديدة للتداول يتم أضافتها أو إقرارها وفقاً للقانون المذكور ولائحته التنفيذية وذلك حسب متطلبات الحاجة وبما تخدم أهداف وسياسات الصندوق الاستثمارية.

٣/٢/١ وقد بلغ عدد وثائق الاستثمار عند الاكتتاب والتخصيص مليون وثيقة القيمة الاسمية لكل منها ١٠٠ جنيه مصرى وقد بلغ حجم الصندوق ١٠٠ مليون جنيه مصرى عند التأسيس، خصص البنك الأهلي منها ٥٠ ألف وثيقة بمبلغ ٥ مليون جنيه مصرى ويجوز زيادة حجم الصندوق، هذا وقد بلغ عدد الوثائق المكتتب فيها عند بدء الصندوق ٤٦٦٢٩٩١ وثيقة.

٣/١ مدة الصندوق

١/٣/١ وحددت مدة الصندوق بخمسة وعشرين عاماً تبدأ من تاريخ الترخيص وتبدأ السنة المالية للصندوق من أول يناير من كل عام وتنتهي في آخر ديسمبر من نفس العام واستثناء من ذلك فإن أول سنة مالية للصندوق تبدأ من ٣٠ إبريل ٢٠٠٦ (تاريخ أول يوم عمل) وتنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٧.

٢/٣/١ وتقوم شركة الأهلي لإدارة الإستثمارات المالية (شركة مساهمة مصرية - مؤسسة طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢) بإدارة الصندوق، ويساهم صندوق التأمين الخاص بالعاملين بالبنك الأهلي المصري (منشأ الصندوق) بنسبة ٩٩% من رأس المال الشركة.

٤/١ مقر الصندوق

يكون مقر الصندوق في العقار رقم ٥٧ - برج الجامعة - الدور التاسع - إدارة صناديق الاستثمار، محافظة الجيزة - جمهورية مصر العربية.

٤/٢ أسس اعداد القوائم المالية:

يتم إعداد القوائم المالية الدورية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وطبقاً لما نص عليه القانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الاكتتاب العام الخاصة بالصندوق وتعديلاتها.

- تم اصدار القوائم المالية من قبل شركة خدمات الادارة بتاريخ ٨ أغسطس ٢٠٢٤ .

٤/٢/١ الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية الدورية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية والقوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

٤/٢/٢ استخدام التقديرات

يتطلب إعداد القوائم المالية الدورية استخدام تقديرات وافتراضات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإفصاح عن الأصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية الدورية.

تقدير القيمة العادلة:

القيمة العادلة هي السعر الذي سيتم الحصول عليه نتيجة بيع أصل أو الذى سيتم دفعه لنقل التزام فى معاملة منظمة بين المشاركين فى السوق فى تاريخ القياس.

يحدد قياس القيمة العادلة بأفتراض ان معاملة بيع الأصل او تحويل الالتزامات ستتم اما :
- في السوق الاساسي للأصل او الالتزام .
- او في غياب السوق الاساسي في السوق الأكثر نفعاً للأصل او الالتزام .

يقوم الصندوق بقياس القيمة العادلة للأداة باستخدام السعر المتداول في السوق النشطة لتلك الأداة عند توفرها ، يتم اعتبار السوق على أنها سوق نشطة إذا كانت معاملات الأصول أو الالتزامات تتم بشكل متكرر وحجم كافٍ لتقديم معلومات عن الأسعار على أساس مستمر.

يقوم الصندوق بقياس الأدوات المتداولة في السوق النشطة وفقاً لسعر السوق لأن هذا السعر يقارب بشكل معقول سعر البيع .

في حال عدم وجود سعر متداول في سوق نشط فإن الصندوق يستخدم أساليب تقدير تزيد من استخدام المدخلات القابلة للملحوظة ذات الصلة و تقلل من استخدام المدخلات غير القابلة للملحوظة. إن أسلوب التقدير المختار يتضمن جميع العوامل التي يأخذها المشاركون في السوق في الحسبان عند تسعير العملية.

يقوم الصندوق بإثبات التحويل بين مستويات القيمة العادلة في نهاية فترة التقرير التي حدث خلالها التغيير لدى التسلسل الهرمي للقيمة العادلة المستويات التالية :

المستوى ١

هي الأسعار المعلنة (غير المعدلة) في سوق نشط للأصل أو الالتزام مطابقة يستطيع الصندوق الوصول إليها في تاريخ القياس .

المستوى ٢

في كافة المستويات بخلاف أسعار معلن عنها ضمن المستوى ١ وتكون هذه المستويات ملحوظة للأصل أو الالتزام بشكل مباشر أو غير مباشر .

المستوى ٣

هي المستويات غير الملحوظة للأصل أو الالتزام .

قام الصندوق بتصنيف الاستثمارات التي قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة عند المستوى ١ وفقاً للتسلسل الهرمي للقيمة العادلة خلال الفترة لم يتم اجراء أي تحويل في التسلسل الهرمي للقيمة العادلة للاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة .

بالنسبة للأدوات المالية الأخرى مثل النقدية وما في حكمها وتوزيعات الأرباح المدينة والارصدة الدائنة الأخرى ، فإن القيم الدفترية تقارب بشكل معقول العادلة .

٣- السياسة الاستثمارية للصندوق

يتبع الصندوق سياسة استثمارية متحفظة تستهدف في المقام الأول المحافظة على أموال المستثمرين ومحاوله تعظيم العائد من خلال سياسة تهدف إلى تنويع الاستثمارات على الأوعية الاستثمارية المختلفة الموجودة في سوق النقد مع استثمار جزء من أموال الصندوق في السندات الحكومية وسندات البنوك والشركات قوية الأداء وذلك لتعظيم متوسط العائد على محفظة استثمارات الصندوق ، أخذًا في الاعتبار التفاعل مع متغيرات السوق والتتشي مع حالة الاقتصاد والسياسات النقدية والمالية للدولة هذا ونظرًا لأن محفظة استثمارات الصندوق تتركز في أدوات الدخل الثابت فإنه من المعلوم أن معدلات العوائد على هذه الاستثمارات سوف تتباين بدرجة كبيرة بالغيرات التي تطرأ على سعر الفائدة والتي تمثل أحد أدوات السياسة النقدية للدولة ، وتعمل إدارة الصندوق على أخذ هذا المتغير الهام في الحسبان عند توزيعها لاستثمارات الصندوق من خلال دراسة اتجاهات سعر الفائدة وتقييم استثمارات المحفظة .

وفيما يلي أهم المحددات للسياسة الاستثمارية للصندوق

سلامة توظيف أموال الصندوق وتحقيق عوائد مناسبة للمحفظة في ضوء المحددات الاستثمارية الخاصة بالصندوق -
التالي ذكرها - وكذا في ضوء القوانين السارية والضوابط التي تضعها الجهات الرقابية على نشاط الصندوق .

تعظيم كفاءة استخدام أموال وموارد الصندوق بما يكفل تحقيق عائد مناسب وبأقل قدر ممكن من المخاطر التي يتعرض لها الصندوق .

وفاء الصندوق بالالتزامات المستحقة عليه تجاه حملة الوثائق في التوقيتات المناسبة وذلك من خلال الاحتفاظ بقدر مناسب من الأصول الاستثمارية التي تتميز بالسيولة المرتفعة .

يجوز الاستثمار في أدون الخزانة المصرية، بنسبة تصل إلى ١٠٠ % من إجمالي استثمارات الصندوق .

قيود استثمارية وفقاً لأحكام المادة (١٧٧، ١٧٤) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢.
يجوز الاستثمار في الصكوك والشهادات التي يصدرها البنك المركزي المصري بنسبة تصل إلى ١٠٠ % من إجمالي استثمارات الصندوق.

الا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الخزانة المصرية وسندات الشركات وأدوات الدين مجتمعين عن ٤٩ % من الأموال المستثمرة في الصندوق.

الا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الشركات أو صكوك التمويل المصدرة عن الشركات ذات الجدارة الائتمانية التي لا تقل عن الحد المقبول من قبل الهيئة (-) BBB عن ٢٠ % من الأموال المستثمرة في الصندوق مع الالتزام بأن يكون ترکز الاستثمار في السندات المصدرة عن مجموعة مرتبطة وفقاً لأفضل الفرص الاستثمارية المتاحة.

يجوز للصندوق استثمار أمواله في شراء وثائق صناديق الاستثمار التي تصدرها صناديق النقد الأخرى بحد أقصى ٦٠ % من صافي أصول الصندوق وبحد أقصى ٢٠ % للصندوق الواحد.

سيولة نقدية في صورة ودائع وحسابات جارية وأوعية ادخارية بنكية بحد أقصى ١٠٠ % من إجمالي استثمارات الصندوق.
الا يزيد نسبة ما يستثمر في اتفاقية إعادة الشراء على ٤٠ % من إجمالي الأموال المستثمرة في الصندوق.

الا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية (السندات) لشركة واحدة على ١٠ % من صافي أصول الصندوق.

الا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار في صندوق واحد على ٢٠ % من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز ٥ % من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.

لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠ % من صافي أصول الصندوق

يقوم مدير الاستثمار بالتفاعل الجيد مع السوق من خلال عمليات الشراء والبيع (عمليات المتاجرة) والتي تعتبر من مميزات الإدارة النشطة للصندوق وتساعد عمليات المتاجرة على تحويل الأرباح الدفترية إلى أرباح فعلية والتي تؤمن توزيع جيد لحملة الوثائق وفي سبيل تحقيق ذلك يتلزم مدير الاستثمار بما يلي:

أولاً: ضوابط عامة:

١. أن تعمل إدارة الصندوق على تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق الواردة في هذه النشرة.
٢. أن تلتزم إدارة الصندوق بالنسب والحدود الاستثمارية القصوى والدنيا لنسب الاستثمار المسموح بها لكل نوع من الأصول المستثمر فيها والواردة في نشرة الاكتتاب.
٣. أن تأخذ قرارات الاستثمار مبدأ توزيع المخاطر وعدم التركيز.
٤. لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر.
٥. لا يجوز استخدام أصول الصندوق في أي إجراء أو تصرف يؤدي إلى تحمل الصندوق مسئولية تتجاوز حدود قيمة الاستثمار.

٦. يجوز لمدير الاستثمار البدء في استثمار أموال الصندوق قبل غلق باب الاكتتاب في الإيداعات البنكية لدى أحد البنوك الخاصة لإشراف البنك المركزي لصالح المكتتبين بحسب القدر المكتتب فيه من كل منهم.
وطبقاً لمحضر اجتماع حملة الوثائق المنعقد بتاريخ ٢٠١٩-٧-٧ وفي ضوء اعتماد المحضر من الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٠١٩-٧-٢٥ قد تم إضافة البندين الآتيين كما يلي:

تقتصر استثمارات الصندوق على السوق المحلي فقط وبالعملة المحلية طبقاً لتعليمات البنك المركزي المصري.
عدم جواز تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية.

ثانياً: ضوابط قانونية:

يتلزم مدير الاستثمار بتوجيهه جميع أصول صناديق النقد لاستثمارات قصيرة الأجل وذلك بمراعاة ما يلي عند قيامه باستثمار أموال الصندوق:

١. الا يزيد الحد الأقصى لمدة استثمارات الصندوق على ٣٩٦ يوماً.
٢. أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق مائة وخمسين يوماً.

**صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة لقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤**

٣. أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في أي إصدار على (١٠٪) من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية.

وفيما عدا الاستثمار في الأوراق المالية الحكومية يحدد مجلس إدارة الهيئة الحد الأدنى لمستوى تصنيف مخاطر الاستثمار بما يضمن القدرة على الوفاء بالالتزامات الناشئة عن النشاط على الأقل التصنيف الائتماني لاستثمارات الصندوق عن الحد الأدنى الذي يحدده مجلس إدارة الهيئة.

٤. الأعباء المالية

١/٤ أتعاب مدير الاستثمار

ت تكون أتعاب مدير الاستثمار طبقاً للعقد المبرم بين البنك وشركة الأهلي لإدارة الاستثمارات المالية "مدير الاستثمار" من:

١/١/٤ أتعاب الإدارة

بواقع ٢,٥ في الألف سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق تحتسب يومياً وتسدد شهرياً.

٢/١/٤ أتعاب حسن الأداء

يستحق لمدير الاستثمار أتعاب حسن أداء بواقع ٢٪ سنوياً عن الأرباح التي تزيد عن الربح الحدي للوثيقة وذلك حال تحقيق معدل عائد على سعر الوثيقة منذ بداية العام يفوق معدل العائد الحدي الـ Benchmark ويتم حسابه كالتالي :

معدل العائد الحدي الـ Benchmark = متوسط صافي عائد أذون الخزانة لمدة ٩١ يوم + ١٣٪ أو ١٣٪ أيهما أعلى

الربح الحدي = سعر الوثيقة في بداية الفترة × معدل العائد الحدي × متوسط الرصيد القائم من الوثائق طوال العام (مجموع الرصيد القائم من الوثائق يومياً طوال العام / ٣٦٥)

صافي الأداء = (صافي الأرباح المحققة من خلال قائمة الدخل المعتمدة نهاية العام - الربح الحدي) × ٢٪
ويحتسب صافي الأداء ويجب يومياً ويسد نهاية العام (على أن يتم مراجعته واعتماده من مراقبي الحسابات في المراجعة الدورية)

٢/٤ عمولات البنك الأهلي المصري

١/٢/٤ عمولة خدمة المستثمرين وإمساك حسابات الصندوق

تبلغ عمولة البنك ٣ في الألف سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق تحتسب يومياً من القيمة الصافية للأصول المداراة خلال أيام العمل في الشهر السابق وتسدد في بداية كل شهر.

٢/٢/٤ عمولة حفظ الأوراق المالية

عمولة حفظ (السندات غير الحكومية) واحد في الألف سنوياً من القيمة السوقية للسندات غير الحكومية المحافظ عليها لدى البنك.

٣/٢/٤ عمولة تسويق

تستحق للبنك عمولة بواقع ٢,٥ في الألف من صافي أصول الصندوق التي يتم الاكتتاب فيها عن طريق البنك الأهلي المصري، على أن يتم صرف نفس نسبة العمولة للجهات التسويقية الأخرى عما يتم الاكتتاب فيه من وثائق عن طريقها بحيث يكون إجمالي ما يتحمله الصندوق نظير عمولة التسويق هو ٢,٥ في الألف من صافي أصول الصندوق التي يكتتب فيها.

٤/٣/٤ اتعاب شركة خدمات الادارة

تبلغ اتعاب شركة خدمات الادارة (شركة فند داتا) في مجال صناديق الاستثمار بنسبة ثلاثة وربع في المائة الف سنوياً من صافي أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً خلال الشهر وتسدد شهرياً بحد أدنى ١٨٠٠٠ جنيه مصرى (قطط ثمانية عشر ألف جنيه مصرى) وبحد أقصى ٣٢٠٠٠ جنيه مصرى (قطط ثلاثة وعشرون ألف جنيه مصرى لا غير سنوياً).

وطبقاً لمحضر اجتماع حملة الوثائق المنعقد بتاريخ ٤-٧-٢٠٢٢ وفي ضوء اعتماد المحضر من الهيئة العامة للرقابة المالية وافقت الجهة المؤسسة على استقطاع اتعاب إضافية بمبلغ وقدرة ١٠٠٠٠ جنيه مصرى سنوياً (قطط عشرة آلاف جنيه مصرى) تسدد نصف سنوياً وذلك نظير اعداد القوائم المالية للصندوق.

٥- يتحمل الصندوق المصارييف التالية :

يتتحمل الصندوق الأتعاب الخاصة بمراقبي الحسابات نظير المراجعة الدورية للمراكز المالية للصندوق بما في ذلك القوائم المالية الدورية السنوية والتي حددت بمبلغ ٥٠٠٠ جنية مصرى (خمسون ألف جنيه مصرى سنوياً) ويتم الاتفاق على ذلك المبلغ سنوياً لكل مراقب بخلاف ضريبة القيمة المضافة.

يتتحمل الصندوق بدلات انتقال لاعضاء لجنة الإشراف والتي حددت بمبلغ ١٣٥٠٠ جنيه مصرى (ثلاثة عشر ألف وخمسمائة جنيه مصرى سنوياً)

مصاريف إدارية يتم خصم قيمتها مقابل فواتير فعلية ويتم اعتمادها من مراقبى الحسابات.

بدلات انتقال الممثل القانوني ونائبه والتي حددت بمبلغ ١٨٠٠٠ جنيه مصرى (ثمانية عشر ألف جنيه مصرى) سنوياً لكليهما.

مقابل خدمات التداول والخدمات المقدمة من الأطراف الأخرى مثل الهيئة والبورصة وشركة مصر للمقاصلة وشركات السمسرة.

أية مصروفات أخرى مثل عمولات البنوك الأخرى (المستحقة للبنوك الأخرى نظير تقديمها لخدمات مصرافية طبقاً لتعريفة الخدمات

المصرافية لهذه البنوك مثل عمولة تحصيل الشيكات) ومصروفات النشر والدعاية والإعلان ومصروفات التأسيس.

تكلفة إرسال شركة خدمات الإدارة للتقارير الربيع سنوية لحملة الوثائق وفقاً للمتطلبات الفعلية المقدمة من الشركة أي ضرائب مقررة على أعمالها.

أي رسوم تفرضها الجهات الرقابية والإدارية.

أتعاب المستشار الضريبي:

أتعاب بواقع ٢٤٧٥٠ جنيه مصرى (فقط أربعة وعشرون ألف وبعمائة وخمسون جنيهها) سنوياً شاملة ضريبة القيمة المضافة وبالنسبة ١٠٪ وذلك نظير قيام المستشار الضريبي بتقديم كافة الخدمات والاستشارات الضريبية وكذلك أعمال الفحص الضريبي للصندوق.

وبذلك بلغ إجمالي الأتعاب الثابتة التي يتحملها الصندوق (فقط مائة وأربعة وتسعون ألفاً ومائتان وخمسون جنيه مصرى) سنوياً بخلاف الضرائب المقررة بالإضافة إلى نسبة ٨ في الألف سنوياً بحد أقصى من صافي أصول الصندوق بالإضافة إلى عمولة أمين الحفظ واتعاب حسدن الاداء واتعاب الفحص الضريبي (إن وجدت) ومصروفات التأسيس والمصاريف الأخرى المشار إليها بالنشرة.

٦- التوزيعات

يجوز للصندوق توزيع أرباح بصفة دورية (شهرياً) وذلك بعد تحديد حجم التوزيعات من قبل مدير الاستثمار. يتم توزيع الأرباح بناء على تقييم تم عرضه على لجنة الإشراف على أن يتم اعتماده من مراقبى حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

٧- تسهيل انتهائي من البنك المؤسس

وطبقاً لمحضر اجتماع حملة الوثائق المنعقد بتاريخ ٢٠٢٠-٩-٢١ وفي ضوء اعتماد المحضر من الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٠٢٠-١٠-٢٢ وطبقاً لقرار لجنة الإشراف على صناديق استثمار البنك الأهلي المصري بجلستها رقم ٨ المؤرخة ٢٠٢٠-٧-٢٩ بموافقة على حصول صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الذي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري على حد سحب مدين بواقع ١٠٪ كحد أقصى من قيمة وثائق استثمار الصندوق القائمة وقت تقديم طلب القرض وذلك بالشروط التي يتوصل إليها مدير استثمار الصندوق مع البنوك المقرضة مع توقيعه الممثل القانوني لشركة إدارة الصندوق في الآتي:

- التوقيع على عقود التسهيل والاقتراض وكافة المستندات المرتبطة بها، وكذا تقديم طلبات السحب على الحد.
- التوقيع على سند إذن لصالح البنك المقرض بما يعادل النسبة التي يحددها البنك المقرض من قيمة الحد المقرر لكل صندوق.
- التوقيع على التصرير بالخصم للبنك المقرض على أي من الحسابات الجارية الدائنة للصندوق لسداد كل قيد مدين ينشأ من عملية السحب على الحد.

على أن يكون استخدام التسهيلات عند الضرورة لمواجهة طلبات الاسترداد و اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ تعليمات الهيئة العامة للرقابة المالية الواردة بخطابها المؤرخ ٢٠٢٠-٨-٢٤ والذي تضمن ضرورة مراعاة ما يلى عند من التسهيل الائتمانى:

- عرض امر الاقراض من البنك المؤسس على جماعة حملة وثائق الصندوق كونه من الامور التي قد تتطلبى على تعارض فى المصالح او تعتبر من عقود المعاوضة وفقاً لأحكام المادة (١٦٤) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٩٩٢/٩٥ - حال عدم تضمين ذلك بنشرة اكتتاب الصندوق المعنى وفقاً للمعتمد من الهيئة.
- ان يتلزم مدير استثمار الصندوق عند كل عملية اقتراض بتقديم الدراسة الفنية الخاصة بمبررات الاقتراض مقارنة بتكلفة تسبيل ايا من استثمارات الصندوق و التكلفة التمويلية البديلة على ان تتضمن تكلفة الاقتراض من البنوك البديلة اعملاً للأحكام المشار إليها.
- **٨- أهم المخاطر طبقاً لنوع الاستثمار وكيفية ادراتها**

تتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة التقديمة بالبنك، الاستثمارات المالية والمدينين، كما تتضمن الالتزامات المالية أرصدة الدائنين ويتضمن الإيضاح رقم (٢٣) من الإيضاحات المتممة للقواعد المالية السياسات المحاسبية المتتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات.

فيما يلى أهم المخاطر المتعلقة بذلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لخفض أثر تلك المخاطر:

المخاطر المنتظمة:

وهي التي يتعرض لها السوق ككل وبالتالي لا يمكن التحكم فيها أو تخفيضها عن طريق تنوع الاستثمار مثل مخاطر ارتفاع سعر الفائدة، تقلبات سعر الصرف، الاضطرابات السياسية، البيئة التشريعية غير المستقرة ... الخ.

المخاطر غير المنتظمة:

وهي التي يمكن التحكم فيها وتخفيضها عن طريق تنوع الاستثمار على القطاعات المختلفة وإعداد الدراسات الكافية لاختيار اجود الفرص الاستثمارية المتاحة وتوظيف الأموال التوظيف الأمثل على تلك الفرص الاستثمارية.

أنواع المخاطر المرتبطة ب مجالات عمل الصندوق:

مخاطر التوقف عن سداد السندات:

ولتجنب هذا النوع من المخاطر يتم الالتزام بدرجة التصنيف الائتماني المحدد بالسياسة الاستثمارية للصندوق.

مخاطر تقلبات الأسعار:

هي المخاطر التي تتنج عن تغير أسعار الفائدة أو أي متغيرات اقتصادية أخرى تؤثر على استثمارات الصندوق سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة كالتأثير السلبي الناتج عن انخفاض السيولة المحلية على أسعار اذون وسندات الخزانة السادسة وكذلك على احتمالية حدوث موجات استردادية كبيرة بما قد يؤثر سلباً على سعر الوثيقة وسوف يتم التحوط لها من قبل مدير الاستثمار باتخاذ الإجراءات المناسبة لمواجهة تلك المخاطر وتحقيق العدالة بين حملة الوثائق بالصندوق بما يتوافق مع التزام مدير الاستثمار ببذل عناية الرجل الحريص في إدارته لأموال الصندوق .

وفيما يلى الأصول المالية المعرضة لخطر سعر الفائدة:

٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	٢٠٢٤ يونيو ٣٠	
٤٧٢ ٧٧٦ ٠٠٠	٤ ٠٠٩ ٦٦٥ ٠٠٠	ودائع لأجل
١٣٨ ٧٠٦ ٥٣٨	١٥٣ ٣٥٩ ٧٠٨	وثائق إستثمار لدى صناديق إستثمار أخرى
٤٩ ٥٥٢ ٧٧٨ ٩٩٩	٤٦ ٠٩٤ ٠١١ ١٨٠	اذون خزانة
٥٠ ١٦٤ ٢٦١ ٥٣٧	٥٠ ٢٥٧ ٠٣٥ ٨٨٨	

مخاطر إعادة الاستثمار:

وهي مرتبطة بالاستثمارات قصيرة الأجل بدرجة أكبر من الاستثمارات طويلة الأجل وتمثل في مخاطر توافر الفرص البديلة لإعادة استثمار المبلغ المستثمر عند تاريخ الاستحقاق إذا حدث انخفاض في أسعار الفائدة السادسة بالسوق عن سعر الفائدة للاستثمارات.

مخاطر تقلبات أسعار العملة:

وتنشأ عند حدوث انخفاض في قيمة العملة التي تصدر بها الاستثمارات.

مخاطر السيولة:

هي المخاطر المرتبطة بتوافر البائعين والمشترين للاستثمارات في أي وقت وبأي كمية. هذا فضلاً عن بعض أنواع المخاطر الأخرى المرتبطة بالاستثمار في مجالات عمل الصندوق وهي على النحو التالي:

مخاطر عدم التنوع / التركيز:

وسيتم مواجهتها بالمتابعة اليومية لنسب الاستثمار في الأدوات المالية بالصندوق.

مخاطر المعلومات والسوق:

وسيتم مواجهتها من خلال المتابعة الدورية للأخبار المؤثرة بشكل مباشر على أداء الصندوق ومتابعة توجهات السياسة النقدية للدولة وتوجهات أسعار الفائدة على المستويين المحلي والدولي.

مخاطر العمليات:

وسيتم تجنبها من خلال تطبيق أحدث أنظمة التداول وفقاً لما تقره الهيئة العامة للرقابة المالية وذلك لتجنيد حدوث مخاطر تنفيذ أو تسوية عمليات البيع والشراء.

مخاطر التغيرات السياسية ومخاطر تغير اللوائح والقوانين:

وسيتم تجنبها من خلال متابعة الأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب أثارها السلبية والاستفادة من أثارها الإيجابية لصالح الأداء الاستثماري.

مخاطر التضخم والارتباط:

وسيتم مواجهة مخاطر التضخم من خلال توجيه جزء من استثمارات الصندوق في أدوات استثمارية قصيرة الأجل وذات عائد متغير وفقاً لما يتراءى لمدير الاستثمار، أما بالنسبة لمخاطر الارتباط فهي لا تؤثر على الصناديق العاملة في مجال أسواق النقد حيث أن اغلب أصول وعناصر الصندوق ترتبط فيما بينها بارتباط موجب يتاثر باتجاهات أسعار الفائدة في السوق.

مخاطر الممارسات الاستثمارية التي تواجه الصندوق:

الاقتراض من البنوك لمواجهة طلبات الاسترداد وفقاً وما سيتم ذكره تفصيلاً في البند الثاني والعشرين من هذه النشرة.

مخاطر التعامل في الأسواق الأخرى:

يحظر على مدير الاستثمار أن يشتري أوراقاً مالية غير مقيدة في بورصة بالخارج أو مقيدة في بورصة غير خاضعة لإشراف سلطات رقابية حكومية بالخارج.

مخاطر التعامل في الخيارات والمستقبليات:

يجوز للصندوق التعامل في الخيارات والمستقبليات (في حالة إقرار تلك الأدوات بالسوق المصري) وبحيث يكون ذلك متنسقاً مع أهداف وسياسات الصندوق الاستثماريةأخذًا في الاعتبار أن المخاطر الكامنة في الأدوات المالية المشقة بصفة عامة هي نفسها المخاطر الكامنة في الأدوات المallow ولكن بدرجة أكبر نظراً لأن تلك الأدوات تتميز بسمات خاصة منها أن قيم الأدوات تكون أكثر تقلباً من قيم الأدوات المالية الأخرى وفي فترات زمنية أقصر. كما أن التدفقات المطلوبة عن بداية التعامل تكون ضئيلة في حين أن العوائد المحتملة تكون أكبر نتيجة تأثير عامل الارتفاع المالية في تلك الأدوات

مخاطر تكنولوجية :

تتمثل في المخاطر المترتبة على استخدام شبكة الانترنت والتداول عن بعد (الكترونياً) ومخاطر حماية بيانات المستخدم وبيانات اعتماد تسجيل الدخول الخاصة بحساب العميل وعدم تسريبيها ويتهد العميل نفسه باتخاذ الحيوطة وتحمل نتيجة إساءة استعمال الخدمة ومخاطر حدوث أي عطل يتسبب في وقف هذه الخدمة (خدمة التعامل وإرسال واستقبال التعليمات والأوامر المباشرة عبر الانترنت).

**صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاته التنفيذية
الإيضاحات المتممة لقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤**

مخاطر الفحص الضريبي:

هي ناتجة عن اختلاف الربح الضريبي عن الربح المحاسبي والتي ينتج عنها اختلاف بين قيمة الضرائب المسددة والمقدرة وفقاً لنغير المستشار الضريبي للصندوق وبين المحتسب من خلال مأمورية الضرائب أثناء الفحص وقد ينتج عن هذا اختلاف إما عباء ضريبي أو تحقيق وفورات ضريبية.

يوضح الجدول التالي مواعيد استحقاق الالتزامات المالية الغير مخصومة للصندوق بناءً على تواريخ المدفوعات التعاقدية وأسعار الفوائد الحالية في السوق .

الإجمالي	أكثر من ٥ سنوات	من ٢ إلى ٥ سنوات	من سنة إلى سنتان	من سنة واحدة إلى سنتان	أقل من سنة واحدة	
١١٧٤٩٧٣٠٠٧	--	--	--	--	١١٧٤٩٧٣٠٠٧	مجموع الالتزامات
٤٨٩٩٠١٦٥٩٩٢	--	--	--	--	٤٨٩٩٠١٦٥٩٩٢	صافي أصول الصندوق
٥٠١٦٥١٣٨٩٩٩	--	--	--	--	٥٠١٦٥١٣٨٩٩٩	٢٠٢٣ ديسمبر
١٢٦٨٨٣٢٨٨١	--	--	--	--	١٢٦٨٨٣٢٨٨١	مجموع الالتزامات
٤٨٩٩٩٥٠٠٦٠٤	--	--	--	--	٤٨٩٩٩٥٠٠٦٠٤	صافي أصول الصندوق
٥٠٢٦٨٣٣٣٤٨٥	--	--	--	--	٥٠٢٦٨٣٣٣٤٨٥	٢٠٢٤ يونيو

ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الاستثمار في أدوات حقوق ملكية وأدوات دين قصيرة الأجل التي يمكن تحويلها إلى نقديّة خلال أقل من سنة وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

الإجمالي	سنة	أكبر من ٦ أشهر إلى سنة	من ٦ أشهر إلى ٦ أشهر	من ٣ أشهر إلى ٦ أشهر	أقل من ٣ أشهر	
١٣٨٧٠٦٥٣٨	--	--	--	--	١٣٨٧٠٦٥٣٨	وثائق صناديق استثمار
٤٩٥٥٢٧٧٨٩٩٩	--	٢١٤٧٥١٤٣٤٣	--	٤٧٤٤٥٢٦٤٦٥٦		أذون خزانة
٤٩٦٩١٤٨٥٥٣٧	--	٢١٤٧٥١٤٣٤٣	--	٤٧٥٤٣٩٧١١٩٤		٢٠٢٣ ديسمبر
١٥٣٣٥٩٧٠٨	--	--	--	--	١٥٣٣٥٩٧٠٨	وثائق صناديق استثمار
٤٦٠٩٤٠١١١٨٠	--	١١٧٠٥٢٩٥٩٢٦	٥٤٣٩٢٥٨٨٦٠	٢٨٩٤٩٤٥٦٣٩٤		أذون خزانة
٤٦٢٤٧٣٧٠٨٨٨	--	١١٧٠٥٢٩٥٩٢٦	٥٤٣٩٢٥٨٨٦٠	٢٩١٠٢٨١٦١٠٢		٢٠٢٤ يونيو

٩ - القيمة العادلة للأدوات المالية

يوضح الجدول التالي مستويات القيمة العادلة للأصول المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

الإجمالي	المستوى الثالث	المستوى الثاني	المستوى الأول	
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٨١٦٩٨٨	--	--	٨١٦٩٨٨	٢٠٢٤ يونيو
١٥٣٣٥٩٧٠٨	--	--	١٥٣٣٥٩٧٠٨	النقديّة بالبنوك
٤٦٠٩٤٠١١١٨٠	--	--	٤٦٠٩٤٠١١١٨٠	وثائق استثمار
٤٦٢٤٨١٨٧٨٧٦	--	--	٤٦٢٤٨١٨٧٨٧٦	أذون خزانة
الإجمالي	المستوى الثالث	المستوى الثاني	المستوى الأول	
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٦٤٦٨٨٢	--	--	٦٤٦٨٨٢	٢٠٢٣ ديسمبر
١٣٨٧٠٦٥٣٨	--	--	١٣٨٧٠٦٥٣٨	النقديّة بالبنوك
٤٩٥٥٢٧٧٨٩٩٩	--	--	٤٩٥٥٢٧٧٨٩٩٩	وثائق استثمار
٤٩٦٩٢١٣٢٤١٩	--	--	٤٩٦٩٢١٣٢٤١٩	أذون خزانة
الإجمالي				الإجمالي

صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدى ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاته التقنية
الإيضاحات المتممة لقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

١٠ - نقدية بالبنوك

يتمثل رصيد النقدية بالبنوك في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ كما يلي:

نسبة الاستثمار إلى	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	نسبة الاستثمار إلى	٢٠٢٤ يونيو ٣٠
صافي أصول الصندوق %	جنيه مصرى	صافي أصول الصندوق %	جنيه مصرى
%٠,٠٠	٥٧٧٧٤٤	%٠,٠٠	٥٦٢٠٧١
%٠,٠٠	٨١٣٧	%٠,٠٠	٢٣٦٥٤
%٠,٠٠	١٢٧٣	%٠,٠٠	١٠٥٤
%٠,٠٠	٤٠٧٢٥	%٠,٠٠	١١٧٦٣
%٠,٠٠	٨٧٠٩	%٠,٠٠	١٠٥١٣
%٠,٠٠	٣٦٨٨	%٠,٠٠	١٥٠٧
%٠,٠٠	٥٤٩٨	%٠,٠٠	٢٠٦٠٤٨
%٠,٠٠	١١٠٨	%٠,٠٠	٣٧٨
%٠,٠٠	٦٤٦٨٨٢	%٠,٠٠	٨١٦٩٨٨

١١ - ودائع لأجل

يتمثل رصيد الودائع لأجل في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ في ودائع استحقاق ٩١ يوم كما يلي:

نسبة الاستثمار إلى	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	نسبة الاستثمار إلى	٢٠٢٤ يونيو ٣٠
صافي أصول الصندوق %	جنيه مصرى	صافي أصول الصندوق %	جنيه مصرى
%٠,٩٦	٤٧٢٧٧٦٠٠	%٨,١٨	٤٠٠٩٦٦٥٠٠
%٠,٩٦	٤٧٢٧٧٦٠٠	%٨,١٨	٤٠٠٩٦٦٥٠٠

الاجمالي

١٢ - اذون خزانة

١/١٢ اذون خزانة استحقاق ٩١ يوم

يتمثل رصيد اذون الخزانة استحقاق ٩١ يوم في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ كما يلي:

نسبة الاستثمار إلى	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	نسبة الاستثمار إلى	٢٠٢٤ يونيو ٣٠
صافي أصول الصندوق %	جنيه مصرى	صافي أصول الصندوق %	جنيه مصرى
%٩٦,٧٦	٤٧٤٠٥٢٦٤٦٥٦	٥٩%	٢٨٩٤٩٤٥٦٣٩٤
%٩٦,٧٦	٤٧٤٠٥٢٦٤٦٥٦	٥٩%	٢٨٩٤٩٤٥٦٣٩٤

الاجمالي

٢/١٢ اذون خزانة استحقاق اكثرب من ٩١ يوم :

يتمثل رصيد اذون الخزانة استحقاق اكثرب من ٩١ يوم في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ كما يلي:

نسبة الاستثمار إلى	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	نسبة	٢٠٢٤ يونيو ٣٠
صافي أصول الصندوق %	جنيه مصرى	الاستثمار إلى	صافي أصول الصندوق %
--	--	١١%	٥٤٣٩٢٥٨٨٦٠
%٤,٣٧	٢١٤٧٥١٤٣٤٣	--	--
--	--	٢٤%	١١٧٠٥٢٩٥٩٢٦
%٤,٣٧	٢١٤٧٥١٤٣٤٣	٣٥ %	١٧١٤٤٥٥٤٧٨٦

الاجمالي

اذون خزانة استحقاق ١٨٢ يوم
اذون خزانة استحقاق ٢٥١ يوم
اذون خزانة استحقاق ٣٦٤ يوم

**صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤**

* ولا غرض اعداد قائمة التدفقات النقدية يتمثل رصيد النقدية وما في حكمها في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ فيما يلي:

٣١ جنية مصرى	٢٠٢٤ جنية مصرى	٣٠ يونيو ٢٠٢٤
٦٤٦٨٨٢	٨١٦٩٨٨	
٤٧٢٧٧٦ ٠٠٠	٤٠٠٩٦٦٥ ٠٠٠	
٤٧٤٠٥٢٦٤ ٦٥٦	٢٨٩٤٩٤٥٦ ٣٩٤	
٤٧٨٧٨٦٨٧ ٥٣٨	٣٢٩٥٩٩٣٨ ٣٨٢	

النقدية لدى البنك - حسابات جارية (إيضاح ١٠)

ودائع لأجل استحقاق ٩١ يوم (إيضاح ١١)

اذون خزانة (بالصافي) استحقاق ٩١ يوم (إيضاح ١٢)

الإجمالي

١٣ - وثائق استثمار لدى صناديق أخرى :

يتمثل في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ كما يلي:

٣١ جنية مصرى	٢٠٢٣ جنية مصرى	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٢٠٢٤ جنية مصرى	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٢٠٢٣ جنية مصرى
٣٥٨٤٥٣٢٥	١٢,٠٤٦٧	٢٩٨٠٩٨٢	٣٩٥٣٨٦٧٢	١٣,٢٦٣٦٤	٢٩٨٠٩٨٢
١٠٢٨٦١٢١٣	١٤,٢١٠٩٤	٧٢٣٨١٧١	١١٣٨٢١٠٣٦	١٥,٧٢٥١١	٧٢٣٨١٧١
١٣٨٧٠٦٥٣٨			١٥٣٣٥٩٧٠٨		

١٤ - مدينون وأرصدة مدينة أخرى :

يتمثل رصيد مدينون وأرصدة مدينة أخرى في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ كما يلي:

٣١ جنية مصرى	٢٠٢٣ جنية مصرى	٣٠ يونيو ٢٠٢٤
٢٣٠٥٥٩	١٠٤٨٠٠٥٦	
--	--	
٢١	٥٥٣	
٢٣٠٥٨٠	١٠٤٨٠٦٠٩	

عوائد مستحقة - على ودائع لأجل

عوائد سندات - مستحقة

فوائد مستحقة على الحساب الجاري

الإجمالي

١٥ - دائنون وأرصدة دائنة أخرى

يتمثل رصيد دائنون وأرصدة دائنة أخرى في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ كما يلي:

٣١ جنية مصرى	٢٠٢٣ جنية مصرى	٣٠ يونيو ٢٠٢٤
٩٤١٠٤٠	٩٢٦٩٢١	
٢٨٨٢٢٨٥١١	٢٩٨٠٩٨٨٦٣	
١٠٥٣٥٨٥٣	١٠١٧٧٩٧٠	
١٠٢١٩٧٧٥	٩٨٧٢٦٢٧	
٤٥٠٠	٥٣٠٠	
٨٢٥٠٠	٨٢٥٠٠	
٣٣٧٥	٣٣٧٥	
١٢٦٤٣٠٤١	١٢٢١٣٥٨٠	
٢٦٣٦٣	٢٥٤٤٢	
٢٧٥٠٠	٣٨٤٩١	
٥٠٠٠	٥٠٠٠	
٢٤٦٦٦٦١	١٦٥٤٥٣٩٥	
٣٤٧٣٨٤١١٩	٣٤٧٩٩٥٤٦٤	

ضريبة الخصم والتحصيل

الضريبة على أذون الخزانة

أتعاب ترويج وتسويق مستحقة

أتعاب مدير الاستثمار المستحقة

أتعاب ممثلي حملة الوثائق

أتعاب مراقبي الحسابات

لجنة الإشراف

عمولات البنك الأهلي المستحقة

أتعاب شركة خدمات الإدارة

أتعاب المستشار الضريبي

أتعاب شركة خدمات الإدارة عن اعداد القوائم المالية

المساهمة التكافلية

الإجمالي

صدقوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاته التنفيذية
الإيضاحات المتممة لقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

١٦ - المخصصات

يتمثل رصيد مخصصات أخرى في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ كما يلي:

<u>٢٠٢٣ دسمبر ٣١</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>	<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>	<u>٧٠ ٢٢٨ ٠١٢</u>	<u>٨٢ ٢٩١ ٠٥٧</u>	<u>٧٠ ٢٢٨ ٠١٢</u>	<u>٨٢ ٢٩١ ٠٥٧</u>

مخصصات هبوط اسعار

الإجمالي

وتتمثل الحركة على المخصصات فيما يلي:

<u>الرصيد في آخر المدة</u>	<u>مخصصات انتفاضة الغرض منها</u>	<u>المكون خلال الفترة</u>	<u>الرصيد في أول السنة</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>	<u>٢٠٢٣ دسمبر ٣١</u>
<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>	<u>٧٠ ٢٢٨ ٠١٢</u>	<u>٨٢ ٢٩١ ٠٥٧</u>
<u>٨٢ ٢٩١ ٠٥٧</u>	<u>--</u>	<u>١٢٠ ٦٣ ٤٤٥</u>	<u>٧٠ ٢٢٨ ٠١٢</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>	<u>٨٢ ٢٩١ ٠٥٧</u>
<u>٧٠ ٢٢٨ ٠١٢</u>	<u>--</u>	<u>٦٨ ١٦٥ ٤٩١</u>	<u>٢٠٦٢٥٢١</u>	<u>٢٠٢٣ دسمبر ٣١</u>	

- يتم تكوين المخصصات بمعرفة مدير الاستثمار لمواجهة المخاطر المحيطة المذكورة بالبند الثامن من نشرة اكتتاب الصندوق وذلك بما يحافظ على حقوق حملة الوثائق.

١٧ - التوزيعات :

<u>اجمالي قيمة التوزيع</u>	<u>عدد الوثائق عند الاعلان عن التوزيعات</u>	<u>قيمة كوبون التوزيع</u>	<u>تاريخ التوزيع</u>
<u>جنيه مصرى</u>			
<u>٧٥٢ ٤٦٤ ٩٨٥</u>	<u>١٦٧ ٢١٤ ٤٤١</u>	<u>٤,٥</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣١</u>
<u>٧٥٧ ١٥٤ ٦٥</u>	<u>١٦٨ ٢٥٦ ٤٥٩</u>	<u>٤,٥</u>	<u>٢٠٢٤ فبراير ٢٩</u>
<u>٨٣٧ ٨١١ ١٨٥</u>	<u>١٦٧ ٥٦٢ ٢٣٧</u>	<u>٥</u>	<u>٢٠٢٤ مارس ٣١</u>
<u>٨٣٨ ٦٣٠ ٦٠</u>	<u>١٦٧ ٧٢٦ ٠١٢</u>	<u>٥</u>	<u>٢٠٢٤ ابريل ٣٠</u>
<u>٨٣٨ ١١٣ ٠٠</u>	<u>١٦٧ ٧٢٢ ٦٠٠</u>	<u>٥</u>	<u>٢٠٢٤ مايو ٣١</u>
<u>٨٣٨ ٥٤٦ ٣٦٠</u>	<u>١٦٧ ٧٠٩ ٢٧٢</u>	<u>٥</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>
<u>٤٨٦٢٧١٩ ٦٥٥</u>			

* تم توزيع مبلغ دانتو توزيعات البالغ ٤٣٨ ٥٤٦ ٣٦٠ جنية مصرى على حملة الوثائق في ١ يوليو ٢٠٢٤.

١٨ - صافي أصول الصندوق

بلغت حقوق حملة الوثائق في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ مبلغ ٤٨٩٩٩ ٥٠٠ ٦٠٤ جنية مصرى موزعة على ١٦٧ ٧٠٩ ٢٧٢ وثيقة ليصبح قيمة الوثيقة في ذلك التاريخ ٤٨٩٩٩ ٥٠٠ ٦٠٤ جنية مصرى تتمثل في الآتي:-

<u>٢٠٢٣ دسمبر ٣١</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>
<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>
<u>٤٧ ٤٧٣ ٧٩٤ ١٦٧</u>	<u>٤٨ ٩٩٠ ١٦٥ ٩٩٢</u>
<u>١٤٥ ٠١٤ ٥٩ ٦٤٣</u>	<u>٥٨ ٥٦٨ ٠٨٥ ١٢١</u>
<u>(١٤٤ ٦٨٠ ٤٨٨ ٨٩٤)</u>	<u>(٥٨ ٧٨٥ ٥٩٠ ٥٦٥)</u>
<u>(٦٦٢٧ ٢٣٠ ٠٧٦)</u>	<u>(٤ ٨٦٢ ٧١٩ ٦٥٥)</u>
<u>٧٨١٠ ٠٣١ ١٥٢</u>	<u>٥ ٠٨٩ ٥٥٩ ٧١١</u>
<u>٤٨٩٩٠ ١٦٥ ٩٩٢</u>	<u>٤٨ ٩٩٩ ٥٠٠ ٦٠٤</u>

صافي أصول الصندوق في بداية السنة
 المحصل من إصدار الوثائق خلال الفترة / السنة
 المدفوع عن استرداد الوثائق خلال الفترة / السنة
 التوزيعات خلال الفترة / السنة
 صافي الدخل الشامل عن الفترة / السنة

١٩ - صافي أرباح بيع اذون خزانة

يتمثل رصيد صافي أرباح بيع اذون خزانة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ كما يلي:

<u>٢٠٢٣ يونيو ٣٠</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>
<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>
<u>١١ ٩٢٣ ٩٦٨</u>	<u>٦٠١ ٧٩٩ ٦٠٤</u>
<u>(٤٧ ٨٦٢ ٣٧٨)</u>	<u>(٣٤ ٨٧٥ ٩٣٧)</u>
<u>(٣٥ ٩٣٨ ٤١٠)</u>	<u>٥٦٦ ٩٢٣ ٦٦٧</u>

ارباح بيع اذون خزانة

يخصم :

خسائر بيع اذون خزانة
 صافي أرباح / (خسائر) بيع اذون الخزانة

٢٠ - مصروفات إدارية وعمومية

٢٠٢٣ يونيو ٣٠	٢٠٢٤ يونيو ٣٠	جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٥٠٠٠	٥٠٠٠			رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية
٥٥٠٠٠	٥٥٠٠٠			أتعاب مراقبى الحسابات
٩٠٠٠	٩٠٠٠			أتعاب ممثلي جماعة حملة الوثائق
٤٧٩٨٩٨	٩٢٦١٣٦			رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية
٦٨١٨	١٠٩٩٢			أتعاب المستشار الضريبي
٦٧٥٠	٦٧٥٠			أتعاب لجنة الإشراف
٤٨٨٢٦	٨٧٧٥٥			مصاروفات بنكية
٨٣٠٠٤٩	٧٩٩٠٦٨			مصاريف إصدار كشوف حساب العملاء
--	٨٢٤			تحديث رسوم نشرة اكتتاب
١٤٤١٣٤١	١٩٠٠٥٢٥			اجمالى مصروفات عمومية وإدارية

٢١ - تحديد تضارب المصالح وكفاية الإجراءات المتخذة في هذا الشأن

لا يوجد أي تضارب في المصالح داخل الصندوق من حيث العلاقة بين مدير الاستثمار والجهة المؤسسة وشركة خدمات الإدارة للصندوق وفيما يلي ما يؤكد ذلك من الإجراءات المتتبعة لحفظ التضارب على المصالح:

١. يقوم الصندوق باستثمار جزء من السيولة النقدية المتوفرة لديه في وائع طرف البنك الأهلي المصري الجهة المؤسسة وكذا طرف البنك القاري المصري العربي مما يدل على أن إدارة الصندوق تستهدف الجهة التي تمنحها أعلى عائد للاستثمار وذلك بما يتوافق مع أهداف واستراتيجية الصندوق المنصوص عليها بشارة اكتتاب الصندوق ببند السياسة الاستثمارية.
٢. لا يخضع أي من الأطراف الثلاثة داخل الصندوق للسيطرة الفعلية من الطرف الآخر.
٣. هناك إجراءات ضبط داخلي لمدير الاستثمار تمنع قيام العاملين داخل الشركة بالاستثمار في وثائق الصناديق التي تقوم بإدارتها ومنها الصندوق الرابع النقدي.
٤. العاملين بشركة خدمات الإدارة لم يستثمروا في وثائق الصندوق الرابع النقدي وفقاً للضوابط الموضوعة طرفة.

٢٢ - الأطراف ذوي العلاقة

يتعامل الصندوق مع الأطراف ذوي العلاقة طبقاً لنشرة الاكتتاب العام للصندوق وتمثل هذه الأطراف في البنك الأهلي المصري (مؤسس الصندوق) وشركة الأهلي لإدارة الاستثمارات المالية (مدير الاستثمار) على نفس الأساس التي يتعامل بها مع الغير وتمثل طبيعة تلك المعاملات وأرصدقتها فيما يلي:-

١/٢٢ شركة الأهلي لإدارة الاستثمارات المالية - مدير الاستثمار

أ- أتعاب مدير الاستثمار

يدار الصندوق بواسطة شركة الأهلي لإدارة الاستثمارات المالية وذلك بموجب العقد المبرم بينهما ، وتقوم شركة الأهلي لإدارة الاستثمارات المالية بإدارة الصندوق مقابل أتعاب تحسب من صافي أصول الصندوق بنسبة ٢,٥ في ألف سنوياً من القيمة الصافية للأصول الصندوق تحتسب وتسدد في بداية كل شهر.

وتبلغ أتعاب مدير الاستثمار ٦١٥٥٧٠٢٣ جنيه مصرى عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

ب- أتعاب حسن الأداء

بواقع ٢٪ سنوياً من صافي أرباح الصندوق (وفقاً لقائمة الدخل المعتمدة من مراقبى حسابات الصندوق في نهاية العام) التي تزيد عن متوسط صافي العائد السنوي على أذون الخزانة خلال العام بالإضافة إلى ١٪ تحاسب وتسدد في نهاية كل سنة، على إلا تستحق هذه الأتعاب في حالة انخفاض سعر الوثيقة عن قيمتها الاسمية أو القيمة في بداية العام أيهما أعلى، ويتم سداد هذه الأتعاب بعد اعتمادها من مراقب حسابات الصندوق في نهاية العام.

صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النقيدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة لقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

٢/٢ البنك الأهلي المصري (مؤسس الصندوق)

١/٢/٢٢ أتعاب البنك الأهلي المصري

عمولة خدمة المستثمرين وإمساك حسابات الصندوق

و هي أتعاب مستحقة للبنك الأهلي المصري (مؤسس الصندوق) نظير إمساك حسابات الصندوق والدفاتر مقابل أتعاب بنسبة ٣ في الألف سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق تحتسب يومياً وتسدد في بداية كل شهر .
وتبلغ أتعاب البنك الأهلي المصري عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ .

أ- عمولة تسويق

تستحق للبنك عمولة بواقع ٢,٥ في الألف سنوياً من صافي أصول الصندوق تحتسب يومياً وتسدد شهرياً على أن يتم صرف نفس نسبة العمولة للجهات التسويقية الأخرى عما يتم الاكتتاب فيه من وثائق عن طريقها بحيث يكون إجمالي ما يتحمله الصندوق نظير عمولة التسويق هو ربع في المائة من صافي أصول الصندوق.
وتبلغ مصروفات التسويق ٦١٥٥٧٠٤٢ جنيه مصرى عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

ب- حسابات جارية بالبنك

تتمثل في حسابات جارية لدى البنك الأهلي المصري - (مؤسس للصندوق) بمبلغ مدین قدره ٥٦٢٠٧١ جنيه مصرى.

ج- وثائق استثمار

بلغ عدد الوثائق التي يمتلكها البنك الأهلي المصري - (مؤسس للصندوق) ٢٤٩٠٩٣٧ وثيقة بقيمة ٢٢٧٧٧٥٣٢٠ جنيه مصرى في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ .

٣/٢٢ شركة خدمات الإدارة (شركة فاند داتا)

تتضمن المصروفات مبلغ ١٦٤١٦٤ جنيه مصرى تمثل عمولة شركة خدمات الإدارة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

٤- السياسات المحاسبية الهامة

يقوم الصندوق بتطبيق السياسات المحاسبية الآتية بثبات إلا إذا ذكر خلاف ذلك .

١/٢٣ ترجمة العملات الأجنبية

١/١/٢٣ عملية التعامل والعرض

يتم عرض القوائم المالية الدورية بالجنيه المصري الذي يمثل عملة التعامل للصندوق .

٢/١/٢٣ المعاملات والأرصدة بالعملات الأجنبية

تمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات الأجنبية بالدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية وقت المعاملة، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية الدورية على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ، وتدرج الفروق الناتجة عن إعادة التقييم بقائمة الدخل .

يتم الاعتراف بارباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن تقييم الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ضمن التغيرات الأخرى في القيمة العادلة، ويتم الاعتراف بباقي أرباح أو خسائر فروق العملة للأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بخلاف الأصول والالتزامات السابق تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر في بند مستقل بقائمة الدخل .

يتم ترجمة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة غير النقدية التي يتم قياسها بالتكلفة التاريخية بسعر الصرف المستخدم عند تحديد القيمة العادلة وبصفة عامة يتم الاعتراف بفرق العملة في الأرباح والخسائر وباستثناء فروق العملة الناتجة عن ترجمة ما يتم الاعتراف به في بند الدخل الشامل الآخر :
الاستثمارات المالية المتاحة للبيع في أدوات حقوق الملكية (باستثناء الأضمحلال حيث يتم إعادة تبويب فروق العملة بنود الدخل الشامل الآخر إلى الأرباح والخسائر).

٢/٢٣ الأدوات المالية

اعتباراً من أول يناير ٢٠٢١ قام الصندوق بتطبيق معايير المحاسبة المصرية الجديدة الصادرة بقرار من وزير الاستثمار والتعاون الدولي بقرار رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ وطبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٧١ لسنة ٢٠٢٠ بتأخيل تطبيق معايير المحاسبة المصرية الجديدة اعتباراً من ١ يناير ٢٠٢١ . ولم يكن لتطبيق المعايير المحاسبية

الجدية أثر جوهري على البيانات المالية وفيما يلى ملخص للتغيرات الرئيسية في السياسات المحاسبية للصندوق الناتجة عن تطبيق المعيير المحاسبية المصرية الجديدة.

التبديل

يحتوى معيار المحاسبة المصرى رقم ٤٧ " الأدوات المالية " على ثلات فئات أساسية للأصول المالية:

- أصول مالية مقيدة بالتكلفة المستهلكة .

- الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل (الربح أو الخسارة)

- أصول مالية مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

ويعتمد تصنيف الأصول المالية بشكل عام بموجب معيار المحاسبة المصرى رقم ٤٧ " الأدوات المالية " على نموذج الاعمال الذى تتم فيه ادارة اصل مالى وخصائص تدفقاته النقدية التعاقدية على النحو التالي:

- هيكل مجموعة من الانشطة مصممة لاستخراج مخرجات محددة

- يمثل اطار كامل لنشاط محدد (مدخلات - انشطة - مخرجات)

- لا يمكن ان يتضمن نموذج الاعمال الواحد نماذج اعمال فرعية.

الأصول المالية بالتكلفة المستهلكة

يتم قياس الأصول المالية بالتكلفة المستهلكة اذا استوفت كلا الشرطين أدناه و لا تصنف بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة:

- يتم الاحتفاظ بالأصل ضمن نموذج الأعمال الذى يهدف الى الاحتفاظ بالأصل لتحصيل تدفقات نقدية تعاقدية.

- تنشأ الشروط التعاقدية للأصول المالية فى تواريخ محددة للتدفقات النقدية التى تمثل فقط مدفوعات لأصل المبلغ وفائدة على المبلغ الأصلى المستحق السداد .

الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

يتم قياس الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال بنود الدخل الشامل الآخر إذا استوفت كلا الشرطين أدناه و لا تصنف بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة:

- يتم الاحتفاظ بالأصول ضمن نموذج الأعمال الذى يتحقق الهدف منه عن طريق تحصيل تدفقات نقدية تعاقدية وبيع أصول مالية.

- تنشأ فتراتها التعاقدية فى تواريخ محددة للتدفقات النقدية التى تمثل فقط مدفوعات لأصل على المبلغ الأصلى مستحق السداد .

الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح او الخسارة

- يحتفظ الأصل المالى ضمن نموذج الأعمال تتضمن المتاجرة ادارة الأصول المالية على اساس القيمة العادلة ، تعظيم التدفقات النقدية عن طريق البيع

- هدف النموذج ليس لاحتفاظ بالأصل المالى لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية او المحافظ عليه لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية والبيع.

- إن جميع الأصول المالية غير المصنفة على أنها مقاسة بالتكلفة المستهلكة او بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر ، يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح او الخسارة.

تصنيف الأصول المالية والالتزامات المالية للصندوق طبقاً لمعايير المحاسبة المصري رقم ٤٧ "الادوات المالية"

بنود القوائم المالية	التصنيف وفقاً لمعايير المحاسبة المصري رقم ٤٧٧
النقدية وما في حكمها	التكلفة المستهلكة
سندات	أصول مالية بالتكلفة المستهلكة
أدون الخزانة المصرية	أصول مالية مقيمة بالتكلفة المستهلكة
وثائق لدى البنوك	أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر
مدينون أرصدة مدينة أخرى	التكلفة المستهلكة
دائنون وأرصدة دائنة أخرى	التكلفة المستهلكة

اعادة التصنيف

نماذج أعماله لإدارة الأصول المالية.

يتم تطبيق نموذج " الخسارة الائتمانية المتوقعة " . على الاصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة واصول العقود واستثمارات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر ولكن ليس على استثمارات حقوق الملكية ، تقوم شركات خدمات الادارة بتقدير كافية المعلومات المتاحة ، بما في ذلك القائمة على اساس مستقبلى، بشأن خسائر الائتمان المتوقعة المرتبطة بالاصول المدرجة بالتكلفة المستهلكة . تعتمد طريقة منهجية الانخفاض في القيمة الطبقية على ما اذا كانت هناك زيادة جوهرية في مخاطر الائتمان. وتقويم ما اذا كانت هناك زيادة جوهرية في مخاطر الائتمان ، فيتم مقارنة مخاطر الالتفاق في السداد كما في تاريخ إعداد القوائم المالية الدورية مع مخاطر الالتفاق في السداد كما في تاريخ الإثبات الاولى بناء على كافة المعلومات المتاحة، والمعلومات المستقبلية المعقولة الداعمة. بالنسبة للذمم المدينة التجارية ومبالغ مستحقة من طرف ذو علاقة ونقدية وشبه نقدية تقوم المجموعة بالنسبة للذمم المدينة التجارية ومبالغ مستحقة من طرف ذو علاقة ونقدية وشبه نقدية فقط تقوم المجموعة بإدراج خسائر الائتمان المتوقعة للذمم المدينة التجارية بناء على منهجية المبسطة بموجب معيار المحاسبة المصري رقم (٤٧) . ان منهجية المبسطة لاثبات الخسائر المتوقعة لا تتطلب من الصندوق تتبع التغيرات في مخاطر الائتمان ، وبدلا من ذلك ، يقوم الصندوق بإثبات مخصص خسارة بناء على خسائر الائتمان المتوقعة الدائمة بتاريخ إعداد كل قوائم مالية من تاريخ الذمم المدينة التجارية وقد يتضمن دليل الانخفاض في القيمة مؤشرات تدل على ان المدين او مجموعة من المدينين يواجهون صعوبات مالية هامة ، او إلتفاق او تأخير في سداد الارباح او المبلغ الاصلی ، او احتمالية الافلاس او إعادة هيكلة مالية اخرى ، وحيث تشير البيانات القابلة في سداد الارباح او المبلغ الاصلی ، او احتمالية الافلاس او إعادة هيكلة مالية اخرى ، وحيث تشير البيانات القابلة للملاحظة الى وجود نقص قابل للقياس في التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة ، مثل التغيرات في المتأخرات او الظروف الاقتصادية التي ترتبط بالالتفاق في السداد. تتم مراجعة الذمم المدينة التجارية بشكل نوعي على اساس كل حالة على حدة لتحديد ما اذا كانت هناك حاجة الى شطبها يقوم الصندوق بقياس خسائر الائتمان المتوقعة من خلال الاخذ بعين الاعتبار مخاطر الالتفاق في السداد خلال فترة العقد وتتضمن معلومات مستقبلية في قياسها

ج- مقاصة الأدوات المالية

تمت مقاصة الأصول المالية والالتزامات المالية ويدرج صافي المبلغ في قائمة المركز المالي فقط عند وجود حق نظامي ملزم لمقاصة المبالغ المثبتة وعند وجود نيه للتسوية على أساس الصافي ، او بيع الأصول وسداد الالتزامات في آن واحد.

د- التوقف عن الإثبات

يتم التوقف عن إثبات الأصل المالي عندما تنتهي الحقوق في استلام التدفقات النقدية من الأصل أو عندما يقوم الصندوق بتحويل حقوقها في استلام التدفقات النقدية من الأصل أو تحمل التزام بدفع التدفقات النقدية المستلمة بالكامل دون تأخير جوهري إلى طرف آخر بموجب ترتيبات " فورية " وأما إن يقوم الصندوق بتحويل كافة مخاطر ومنافع الأصل ، أو لم يقم الصندوق بتحويل أو الاحتفاظ بكافة مخاطر ومنافع الأصل ، ولكنها قامت بتحويل السيطرة على الأصل.

يتم التوقف عن إثبات الالتزامات المالية عندما يتم الاعفاء من الالتزام أو الغاؤه أو انتهاء مدته. عندما يتم استبدال الالتزامات المالية حالياً بأخرى من نفس المقرض بشروط مختلفة جوهرياً، أو يتم تعديل شروط الالتزامات الحالية بشكل جوهري ، يتم معاملة هذا التبديل أو التعديل كتوقف عن إثبات الالتزامات الأساسية وإثبات التزامات جديدة ، ويتم إثبات الفرق في القيمة الدفترية ذات العلاقة في قائمة الدخل.

هـ- أثر التطبيق

لم يكن لتطبيق معيار المحاسبة المصري الجديد رقم ٤٧ " الأدوات المالية أثر جوهري على القوائم المالية للصندوق من حيث التبديل أو البيانات الواردة بالقواعد المالية للصندوق.

وـ- تطبيق معيار ٤٧

قام مدير الاستثمار بإعداد منهجهة تصنيف الأصول المالية وقياسها والإعتراف بها لمواجهه المخاطر الإنتمانية المتوقعة، و تم تطبيق تلك المنهجهة على مختلف الأدوات المالية المستثمر بها في الصندوق و فقاً و نموذج الأعمال المخصص لكل أداة إستثمارية، و التي لم يكن لها تأثير جوهري على الصندوق حيث تتمثل معظم إستثمارات الصندوق في أذون خزانة حكومية تصدرها وزارة المالية وودائع لدى البنوك والتي تخضع للإشراف الكامل من جانب البنك المركزي المصري وكلها إستثمارات قصيرة الأجل ومقومة بالجنيه المصري.

٣/٢٣ النقدية وما في حكمها

- تتضمن النقية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة وكذلك الإستثمارات في أذون الخزانة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتناها والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقية دون وجود مخاطر هامة لحدث أي تغير في القيمة و/ أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس بغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

٤/٢٤ الإعتراف بالإيراد

عواائد وثائق الاستثمار

يتم إثبات العائد على وثائق الاستثمار بالقيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقة للصندوق بقائمة الدخل في تاريخ صدور الحق لحملة الوثائق في استلام تلك العوائد.

بيع الأوراق المالية

يتم الإعتراف بالارباح (الخسائر) الناتجة عن بيع الأوراق المالية بالقيمة العادلة في تاريخ تنفيذ المعاملة ويتمثل في الفرق بين سعر البيع (بعد خصم المصروفات والعمولات) و القيمة الدفترية.

عوائد اذون وسندات الخزانة والأوعية الاستثمارية الأخرى

يتم إثبات العائد على الودائع والسدادات والأذون والأوعية الاستثمارية ذات العائد باستخدام طريقة العائد الفعلى لجميع الأدوات المالية التي تحمل عائد فيما عدا تلك المبوبة بغرض المتاجرة او التي تم تبويبها عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال الارباح او الخسائر.

وطريقة العائد الفعلى هي طريقة حساب التكلفة المستهلكة لاصل او التزام مالي وتوزيع ايرادات العائد او مصاريف العائد على مدار عمر الاداة المتعلقة بها. ومعدل العائد الفعلى هو المعدل الذي يستخدم لخصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة سدادها او تحصيلها خلال العمر المتوقع للاداة المالية او فترة زمنية اقل اذا كان ذلك مناسباً وذلك للوصول بدقة الى القيمة الدفترية لاصل او التزام مالي, وعند حساب معدل العائد الفعلى , ويقوم الصندوق بتقدير التدفقات النقدية بالأخذ في الاعتبار جميع شروط عقد الاداة المالية) مثل خيارات السداد المبكر (ولكن لا يؤخذ في الاعتبار خسائر الائتمان المستقبلية وتتضمن طريقة الحساب كافة الاعتاب المدفوعة او المقبوضة بين اطراف العقد التي تعتبر جزءاً من معدل العائد الفعلى , كما تتضمن تكلفة المعاملة ايه علاوات وخصومات.

٥/٢٣ المصاروفات

- يتم الاعتراف بجميع المصاروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصاروفات الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

٦/٢٣ ارباح الصندوق وتوزيعات الأرباح

- يتم إثبات الأرباح الموزعة من استثمارات الصندوق في السندات على أساس الاستحقاق ويتم إثبات الفوائد على الأذون والأوعية الداخلية ذات الفائدة على أساس المدة الزمنية وفقاً لمعدل العائد المتفق عليه.

٧/٢٣ قائمة التدفقات النقدية

- يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة وأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتضمن بند النقدية وما في حكمها أرصدة الحسابات الجارية لدى البنك.

٨/٢٣ الدخل الشامل

- هو التغير في حقوق حملة الوثائق خلال السنة والنتائج عن معاملات وأحداث أخرى فيما عدا التغيرات الناتجة من المعاملات مع المالك بصفتهم هذه . ويشمل إجمالي الدخل الشامل كافة بنود كل من " الأرباح أو الخسائر " و " الدخل الشامل الآخر " .

٩/٢٣ القيمة الاستردادية / البيعية لوثائق استثمار الصندوق

- لا يجوز للصندوق أن يرد إلى حملة الوثائق قيمة وثائقهم أو أن يوزع عليهم عائداً بالمخالفة لشروط الإصدار، ويلتزم الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق وأحكام المادة (١٥٩) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق راس المال.

- تحدد القيمة الاستردادية الوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية كل يوم عمل مصرفياً، ولا يتم تحصيل أية مصاريف استرداد عند قيام العميل باسترداد قيمة كل أو جزء من وثائق استثمار الصندوق التي يمتلكها.

١٠/٢٣ المخصصات

- يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون على إدارة الصندوق التزام حالياً قانوني أو حكمي نتيجة لحدث ماضي، ويكون معه من المتوقع أن يتطلب ذلك تدفقاً خارجاً للموارد الاقتصادية لتسوية الالتزام، مع إمكانية إجراء تغيير موثوق لمبلغ الالتزام ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ كل مركز مالي وتحديدها لإظهار أفضل تقدير حالياً. وعندما يكون تأثير القيمة الزمنية للنقد جوهرياً فيجب أن يكون المبلغ المعترف به كمخصص هو القيمة الحالية للإنفاق المتوقع المطلوب لتسوية الالتزام.

١٤ - الموقف الضريبي

يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب ٢٠٪ من عائد اذون الخزانة وذلك بالنسبة للأذون الصادرة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ بتاريخ صدور القانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ وكذلك بالنسبة لعائد سندات الخزانة الصادرة اعتباراً من ١ يوليو ٢٠٠٨ طبقاً لقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨ حيث يتم خصم هذه الضريبة من المنبع عند استحقاق اذون الخزانة وتحصيل الكوبونات الخاصة بسندات الخزانة دون أن يؤثر ذلك على إعفاء أرباح وتوزيعات الصندوق.

**صدقوق استثمار البنك الأهلي المصري الرابع - النكدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقواعد المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤**

صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل ماعدا أرباح صناديق الاستثمار التي يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره وذلك وفقاً لنص المادة ٧/٥٠ من قانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤.

صدر بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٥ يونيو ٢٠٢٣ القانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠٢٠ بالغاء الاعفاء المقرر على عوائد اذون الخزانة ولسندات او الارباح الراسمالية الناتجة عن التعامل في هذه الاذون واللسندات من الضريبة على الدخل، وحيث ان المادة رقم ٥٠ من القانون المنوط بها الاعفاء من الضريبة لم تنص على اعفاء توزيعات الصناديق النقدية من الضرائب، ولم تصدر الانحة التنفيذية للقانون لتوضيح ذلك الامر حتى الان، ولم يتم التطبيق من جانب مدير استثمار الصندوق انتظاراً لصدور اللائحة التنفيذية للقانون، وبتاريخ ١٨ اكتوبر ٢٠٢٣ تقدمت إدارة الضرائب بقطاع التقاضي- قطاع المرافعات بالبنك الأهلي المصري باستفسار الى الادارة المركزية للبحوث الضريبية لتوضيح مدى استمرار اعفاء الصناديق النقدية من حيث " ضريبة الدخل- الضريبة على التوزيعات- الضريبة على الارباح الراسمالية. حيث لم يتضمن القانون الاشارة الى تلك الصناديق، ولم يتم الافادة بالرد حتى الان. الامر الذي يصعب معه تغير الاثار المحتملة والمترتبة على القوائم المالية في حالة خضوع الصندوق .